47564 - هل يكذب على والديه من أجل أن تزيد حسناتهم؟!

السؤال

أنا عندما يأتيني المال من أبي أو أمي أتصدق به ويبقى منه القليل ، وعندما أطلب منهما مالاً قالوا : أين ذهب مالك ؟ فأكذب عليهم ، فأقول : كنت أشتري به ، والسبب في كذبي لأني أريد أن يزيد الله سبحانه في حسناتهم ! فهل يجوز لي الكذب عليهما أم أقول الحقيقة ؟.

الإجابة المفصلة

الأصل في الكذب أنه محرَّم وهو علامة من علامات المنافقين ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان) رواه البخاري (32) ومسلم (89) .

ولكن توجد حالات جاء الشرع بجواز الكذب فيها تحقيقاً للمصلحة العظيمة أو دفعاً للمضرة :

فمن تلك الحالات :

1- أن يتوسط إنسان للإصلاح بين فريقين متخاصمين .

2- حديث الرجل لامرأته ، وحديث المرأة لزوجها في الأمور التي تشدّ أواصر الوفاق والمودّة بينهما .

3- الحرب .

فعن أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً) . رواه البخاري (2546) ومسلم (2605) .

وعن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يصلح الكذب إلا في ثلاث يحدث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس) . قال الشيخ الألباني : حسن .

وما ذكرتَه ليس بعذرٍ لك في كذبك على أهلك ، وإذا صدقتَ معهم فلن يُحرموا الأجر بإنفاقهم عليك ، فيمكنك الجمع بين أن ينفق عليك أهلك وأن يتصدقوا على المحتاجين بترغيبهم ببذل المال في سبيل الله ، دون الحاجة للكذب عليهم في أنك أنفقتَه في الشراء وأنت لم تفعل .

ونسأل الله تعالى أن يصلح لك نيتك وعملك ، وأن يجزيك خيراً على ما أردتَ نفع أهلك .

والله أعلم .